

## الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

2496 - حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة B ها .

عبد فتزوجت طلاقي فأبت فطلقني رفاعة عند كنت فقالت A النبي القرطي رفاعة امرأة جاءت Y الرحمن بن الزبير إنما معه مثل هدبة الثوب فقال ( أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة ؟ لا حتى تذوق عسيلته ويذوق عسيلتك ) . وأبو بكر جالس عنده وخالد بن سعيد بن العاص بالباب ينتظر أن يؤذن له فقال يا أبا بكر ألا تسمع إلى هذه ما تجهر به عند النبي A .

[ 4960 ، 4961 ، 4964 ، 5011 ، 5456 ، 5487 ، 5734 ] .

[ ش أخرجه مسلم في النكاح باب لا تحل المطلقة ثلاثا لمطلقها حتى تنكح . . رقم 1433 .

( امرأة رفاعة ) واسمها تميمية بنت وهب . ( فأبت ) من البت وهو القطع أي قطع طلاقي قطعاً كلياً والمراد أنه طلقها الطلقة الثالثة التي تحصل بها البينونة الكبرى . ( مثل هدبة الثوب ) طرفه الذي لم ينسج كنت بهذا عن استرخاء ذكره وأنه لا يقدر على الوطاء . ( عسيلته ) تصغير عسلة وهي كناية عن الجماع فقد شبه لذته بلذة العسل وحلاوته [